**OPEN ACCESS**
**ACTA ISLAMICA**
***ISSN (Print): 2411-7315***
***ISSN (Online): 2791-0067***
***https://aisbbu.com/***

# التطبيقات الدعوية للمقاصد الضرورية:

## دراسة تحليلية لحفظ النفس من خلال السيرة النبوية

# Da'wah Application of the Essential Objectives: An Analytical Study of the Protection of Life in the light of the Prophetic Sirah

ر شيد أحمد
الباحث في مرحلة الدكتوراه، قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية بإسلام آباد
(rasheedahmad114@gmail.com) [0332-5330914]
د. ظهير الدين بهرام
الأستاذ المساعد قسم دراسة الأديان، كلية الدراسات الإسلامية ، الجامعة الإسلامية العالمية بإسلام آباد

**Abstract**:

This research article investigates the compatibility of the Constitution of the State of Dir with Islamic law, uncovering significant discrepancies between the two. Through an extensive analysis of the Constitution of the State of Dir and Islamic law, the study identifies specific articles that conflict with fundamental principles of Islamic Law. The findings indicate that despite the State of Dir being nominally a Shariah state, numerous un-Islamic practices were observed. Moreover, the lack of academic scrutiny on this subject highlights the need for further research. This study provides a foundation for researchers to explore why states, such as the State of Dir, fail in aligning their constitutional provisions with Islamic principles. Additionally, this work serves as a base study for those, interested in conducting historical and academic research on history of Dir's state and Nawab of Dir, thereby contributing to a deeper understanding of the region's legal and political evolution.

**Keywords**:\

المقدمة:

بسم الله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسليمًا كثيرًا كثيرًا، أما بعد:

إن الله سبحانه وتعالى أعطانا الدين الكامل،وجعله سببا وحيدا لفلاح جميع البشرية في الحياة الدنيوية والأخروية، وجعل جهد الرسول- صلى الله عليه وسلم- هو السبب الوحيد لإحياء و نشروحفاظة هذا الدين في العالم إلى يوم القيامة .

فإن الدعوة إلى الله وظيفة الانبياء والرسل وهي الوسيلة التي نقلوا بها الرسالة السماوية إلى الأرض و بها أخرجوا الناس من الظلمات إلى النور. وكانت هذه الدعوة فيها مصالح عظيمة لابد منها لدفع مفاسد وأضرار.

أما المصالح التي حافظت عليها جميع الشرائع السماوية فهي المقاصد الخمسة الأساسية والتي راعتها الشريعة الإسلامية الغراء، قال حجة الإسلام الغزالي: "ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يُفوِّتُ هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة"(١)

فلابد للداعية أن يقف عليها كما وقف نبينا صلى الله عليه وسلم ونماذج التطبيقات الدعوية للمقاصد الضرورية الخمسة:هي:حفظ الدين،حفظ النفس،حفظ العقل،حفظ العرض أو النسب،حفظ المال، موجودة في السيرة النبوية.

أما هذه الدراسة فهي تركز على المقصد الشرعي العظيم وهو حفظ النفس ، فجاءت بعنوان:"التطبيقات الدعوية للمقاصد الضرورية لحفظ النفس من خلال السيرة النبوية"

من أعظم هذه الضروريات الخمس هي المحافظة على النفس عن كل ما يلحقها من الضرر. ومما يؤكد ذالك ما ورد من نصوص في الكتاب والسنة تأمر بحفظ النفس، وتُحذر من إلحاق الضرر بها، ومما جاءت به الشريعة الإسلامية لتحقيق هذا الأمرأنها حرمت الانتحار، قال عز وجل:﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾(٢)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع: "ياايها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام"(٣)"ياايها الناس" فيه الدعوة. دماءكم: يشير إلى حفظ النفس، وأموالكم: لحفظ المال.قد اتفقت الشرائع السماوية على أن تحفظ للإنسان خمس ضروريات بها قوام حياته، وعليها مداروجوده، منها النفس، و الباحث سيقدم حفظ

CC BY

**التطبيقات الدعوية للمقاصد الضرورية:**

**دراسة تحليلية لحفظ النفس من خلال السيرة النبوية**

النفس وكرامتها من خلال السيرة النبوية صلى الله عليه وسلم.

وتسهيلا لتناول الموضوع قسمته إلى مقدمة، وثلثة مباحث، وخاتمة وفقا للتفصيل الآتي:

المقدمة: وفيها بيان أهمية الموضوع .

المبحث الأول: النفس في الشريعة الإسلامية.

فيه مطلبان:

المطلب الأول: أهمية النفس ومنزلته في الإسلام.

والمطلب الثاني: الوسائل الأساسية لحفظ النفس

المبحث الثاني: التطبيقات الدعوية لحفظ النفس من جانب الداعي والمدعو.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التطبيق الدعوي لحفظ النفس من جانب الداعي .

المطلب الثاني: التطبيق الدعوي لحفظ النفس من جانب المدعو.

المبحث الثالث: التطبيقات الدعوية لحفظ النفس في موضوع الدعوة وأساليبها.

فيه مطلبان:

المطلب الأول : التطبيق الدعوي لحفظ النفس في موضوع الدعوة .

المطلب الثاني : التطبيق الدعوي لحفظ النفس في أساليب الدعوة .

الخاتمة: وفيهاأهم نقاط البحث ونتائجه.

**المبحث الأول: النفس في الشريعة الإسلامية.**

فيه مطلبان:

**المطلب الأول: أهمية النفس ومنزلته في الإسلام.**

**أهمية حفظ النفس:** من أعظم هذه الضروريات الخمس هو حفظ النفس عن كل ما يلحقها من الضرر. هذا ما ورد به كثير من النصوص الشرعية في الكتاب والسنة التي تؤكد على حفظ النفس وتنهى عن إلحاق الضرر بها،ومما جاءت به الشريعة الإسلامية لتحقيق هذا الأمر أنها حرمت الانتحار، قال عز وجل:﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾(٤)

قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في خطبة حجة الوداع: "ياايها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام"(٥)

"ياايها الناس" فيه الدعوة. دماءكم: يشير إلى حفظ النفس، وأموالكم: لحفظ المال.

ولقد اتفقت الشرائع السماوية على أن تحفظ للإنسان خمس ضروريات بها قوام حياته، وعليها مداروجوده، منها النفس، أن الباحث سيبين أهمية حفظ النفس وكرامتها من خلال السيرة النبوية صلى الله عليه وسلم.

لقد خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، و يبين لنا أهمية حفظ النفس ومكانتها كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيها الناس إن نسائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت فاللهم فاشهد إلى أن قال: كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه."(٦)

وقال تعالى:"وَلَا تَقْتُلُواالنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ" (٧)

فنظرا إلى أهمية المحافظة على النفس الإنسانية حذرالشارع من الإضرار بها حتى هدده بأشد عقوبة،كما قال الله تعالى:وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا...(٨)وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا"(٩) هذه الرواية قد بينت لنا أهمية حرمة الدماء والنهي عن قتل النفس.

وقوله صلى الله عليه وسلم:"لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار".(١٠) وأيضا قال:رسول الله صلى الله عليه وسلم:"من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة".(١١)

أن الباحث سيذكر بعض النماذج المتعلقة لحفظ النفس من السيرة النبوية هي:

**١. النماذج من السيرة النبوية لحفظ النفس**

وما كان في مجتمع العرب دولة مركزية بل كان لكل قوم رئيسا مستقلا، وكانت سيادة مكة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على أيدي أبي جهل وأبي لهب وعتبة وشيبة الذين كانوا بعيدين من المقاصد الضروية ولا يهتمون بها في حياتهم خصوصا على حفظ النفس بل كانوا يأتون الفاحشة ويقطعون الأرحام ويسيئون من الجوار، وما كانت فيهم أي فكرة عن حفظ النفس وحقوقها،حتى بعث الله تعالى فيهم رسوله-صلى الله عليه وسلم- إنه قد وجد أن الناس ينهمكون في القتال والجدال في أدنى شيء ويشتغلون في الحروب الدامية بدون سبب معقول، ولا يكرمون الإنسانية في كل المجال. فحاول رسول الله صلى الله عليه وسلم في إقامة حقوق النفس في المجتمع قبل بعثته كما يرى الباحث هذه النقطة في بداية نزول الوحي حينما قال لزوجته خديجة بنت خويلد رضي الله عنها: "لقد خشيت على نفسي فقالت: كلا، والله ما يخزيك الله أبدا؛ إنك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق"(١٢) قد بينت أم المؤمنين سيدة خديجة أهم نكات التي تبين أهمية حفظ النفس ومكارمها هي:

١: إنك لتصل الرحم،٢: وتحمل الكل،٣: وتكسب المعدوم، ٤:وتقري الضيف،٥:وتعين على نوائب الحق. هذه الأدلة تبين لنا أهمية حفظ النفس وكرامتها في مجال حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

**٢.بيعة الرسول صلى الله عليه وسلم على حفظ النفس**

"إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هاجر إلى الطائف، ولكنه قد أصيب من أهل الطائف من الأذى والمصائب والتعذيب، فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومه بمكة. وحاولوا أن يمتنحوه،ففي هذه الحالة الشاقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه يوما على قبائل العرب في موسم، ويدعوهم إلى دين الإسلام، فعرض نفسه يوما على رجال الخزرج، فلقيهم بالعقبة كان عددهم اثنا عشر، وعلى رأسهم عبادة بن الصامت رضي الله عنه" (١٣)فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفظ الدين و حفظ النفس وحفظ المال.

فبايعوا رسول الله على: "أن لا تشركوا بالله شيئا لا تسرقوا لا تزنوا لا تقتلوا أولادكم لا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم لا تعصوني في معروف"(١٤) ففي هذه البيعة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد اهتم بمقاصد الضرورية وهي اختيار الدين،والحق على حفظ النفس،والمال،والعرض، وكان دعوته صلى الله عليه وسلم إلى مقصد عظيم هي حفظ النفس وتربيتها.

**٣.الخطبة التاريخية لجعفر بن أبي طالب و موقف الرسول -صلى الله عليه وسلم-على حفظ النفس**

وأيضا أن الخطبة التاريخية الواردة في السيرة النبوية هي التي ألقاها سيدنا جعفر بن أبي طالب أمام النجاشي، وهي تتضح موقف سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم على المقاصد الضرورية منها:حفظ النفس، وذكر في خطبته:

"أمرنا النبي-صلى الله عليه وسلم- بصدق الحديث، وأداء الإمانة،وصلة الرحم، وحسن الجوار،والكف عن المحارم، والدماء، ونهانا عن الفواحش، وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنات"(١٥)

هذه الخطبة مشتملة على حفظ النفس ومكارمها وحقوقها كما ذكر فيها:"الصدق الحديث"، و"أداء الإمانة"،و"صلة الرحم" و"حسن الجوار" و"الكف عن المحارم" و"الدماء" ونهانا عن:"الفواحش" و"قول الزور" و"أكل مال اليتيم" و"قذف المحصنات"، فيه مقصد عظيم هي أن يبن موقف رسول الله لحفظ النفس وأهميتها.

**٤.ميثاق التحالف الإسلامي مشتمل على حفظ النفس**

وأيضا أن ميثاق التحالف الإسلامي مشتمل على حفظ النفس كما نرى في بنودها سأذكر منها ملخصا:

"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم ولحق بهم هم أمة واحدة. فيلزم لقبائل يثرب الدية للقتل والفدية لعانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وأيضًا اشترط رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أن لا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر، وأنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا، ولا يقتل مؤمنا من دون جناية توجب القتل، وللمسلم دينهم ولليهود دينهم" (١٦)هذا الميثاق يدور بين حفظ الضروريات والأهم منها حفظ النفس، ونفذها رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجتمع جديد.

**٥.خطبة حجة الوداع**

إن في خطبة حجة الوداع دلائل واضحة لحقوق النفس والمحافظة عليها، ففي هذه الخطبة قد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أهمية حفظ النفس وهي من المقاصد الضرورية كما قال-صلى الله عليه وسلم- في أمره "بالتمسك بالقرآن والسنة النبوية"(١٧)، فيها إشارة واضحة لمن أراد الراحة النفسية فعليه أن يتبع أوامر الشريعة الإسلامية، لأن فيها قوانين لحفظ النفس وراحتها إلى يوم القيامة.

**المطلب الثاني: الوسائل الأساسية لحفظ النفس**

جاءت الشريعة الإسلامية لتحفظ هذه الضروريات الخمسة: منها حفظ النفس ويقصدبه: عصمة النفس الإنسانية من عناصرها:"المادية" و"المعنوية"، وذالك بإقامة أصلها الذي تعد المحور الذي تدورعليه عمارة الأرض، ويتحقق به معنى الاستخلاف فيها كقوله تعالى :هُوَ أَنشَأَكُم... (١٨)كما يتمثل حفظ النفس في بعدها المادية،الجسدية، المعنوية والروحية، ويحصل الحفظ للنفس الإنسانية من جانبين:

**١. وسائل المحافظة على النفس من جانب الوجود :**

**الوسيلة الأولى: مشروعية الزواج والحث على التكاثر والتناسل،** ذالك لأن مقصده الأول هو إيجاد النسل ثم يتبعه كل ما يتعلق بالأنساب والمصاهرة من المصالح كما قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-"تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم"(١٩)،وقد نوه الإسلام بالعلاقة المقدسةالطيبة بين الزوجين واعتبرها آية من آيات لقوم يتفكرون، كما قال تعالى:وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ... (٢٠)

ولقد وضع الشارع المسؤلية قبل وجود الإنسان ووضع الله تبارك وتعالى من القوانين ما يكفل للإنسان وجودًا سليمًا فحدد مسؤلية الآباء عن الأبناء؛ وذلك بمشرعية عقدة النكاح وهذا العقد يلتزم الآباء القيام على شؤون الأولاد من نفقة، ورعاية،وعناية حتى يبلغوا أشدهم. ومقصد النكاح هي المحافظة على النفس.

**الوسيلة الثانية: إحياء النفس جسديا**

وإن إحياءالنفس الإنسانية والمحافظة عليها يتم بعدة أمور:

- **المآكل والمشارب والملابس:**كما قال الشيخ(٢١): "ولن تتم حياته إلا بدفع ضروراته، وحاجاته من المآكل، والمشارب، والملابس، والمناكح،ولن يتم ذلك إلا بإباحة التصرفات الرافعة للضرورات والحاجات"(٢٢)

**التطبيقات الدعوية للمقاصد الضرورية:**

**دراسة تحليلية لحفظ النفس من خلال السيرة النبوية**

- **التداوي لمحافظة النفس:**كان سيدنا رسول الله-صلى الله عليه وسلم- يحبُّ للمؤمن أن يكون قويًّا صحيحًا معافى؛كما قال: "الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ..."(٢٣).

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرص على كل ما يُعطي المسلم هذه القوّة؛ ومن ذلك أنه كان يأمر المريض بالبحث عن العلاج، وينهى عن التواكل في هذا الأمر؛"عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَتِ الأَعْرَابُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ نَتَدَاوَى؟ قَالَ: "نَعَمْ، يَا عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلاَّ وَضَعَ لَهُ شِفَاءً -أَوْ قَالَ: دَوَاءً- إِلاَّ دَاءً وَاحِدًا". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ: "الهَرَمُ".(٢٤)

فبيَّن أن كل أمراض الدنيا لها علاج باستثناء الشيخوخة والموت؛ ففتح بذلك باب الأمل أمام كل المرضى؛ بل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ".(٢٥) ففتح المجال أمام الأطباء ليبحثوا عن العلاجات الجديدة للأمراض المختلفة وأكد لهم أن العلاج موجود في الدنيا لكن يحتاج إلى علم وبحث،فصار بذلك التداوي سُنَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصار المؤمن مأجورًا عندما يذهب إلى العلاج والدواء؛ لأنه يُطَبِّق سُنَّة صريحة من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما أنه يبحث بسعيه للتداوي عن القوّة والصحّة وهما مطلبان شرعيان حث عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعددت بذلك أنواع الخير في التداوي.

**ثانيا:وسائل حفظ النفس من جانب العدم: ومن أهمها هي:**

**١.الجهادلحفظ النفس:**كان لابد من الجهاد في سبيل الله، حماية للدين، وانقاذا للمستضعفين وتحطيما للحواجز التي تقف في طريق الدين ليصل إلى الناس أجمعين، وإخراجا للناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العالمين.وقد أمر الله تعالى بإعداد العدة بقوله تعالى: وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ...(٢٦) فأخبر سبحانه وتعالى أن في إعداد العدة إرهابا وتخويفا للكافرين والمنافقين ومن لوازم هذا حماية الدين، لأن الخوف الكفار ورهبتهم للمسلمين تمنعهم من أن يمسوا دينهم بأذى. وأن أعداء الإسلام ماتسلطلوا على المسلمين، واستخفوا بهم إلا حين ترك المسلمون هذه الوسيلة الكبرى في مجال حياتهم مصداقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلا، لا ينزعه الله من رقابكم حتى تراجعوا دينكم(٢٧)قداستعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الوسيلة الكبرى لحفاظة النفس،كما نرى في السيرة النبوية إعلان الجهاد حفظا للنفوس وحماية المستضعفين؛ عن أنس رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال:اللهم إن العيش عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة.فقالوا مجيبين له: نحن الذي بايعوا محمدا على الجهاد مابقينا أبدا(٢٨)

**٢.كرامة الآدمي بمنع القذف والسب:**أوجب المحافظة على كرامة الآدمي بمنع القذف والسب كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من لعن مؤمنا فهو كقتله ومن قذف مؤمنا بكفر فهو كقتله(٢٩) وقوله: أيها الناس إن نسائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت فاللهم فاشهد إلى أن قال كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه(٣٠)

**٣.تحريم القتل الجسدي والمعنوي :** حرم الإسلام قتل النفس سواء قتل الإنسان أو غيره كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث النفس بالنفس الثيب الزاني المارق من الدين التارك للجماعة(٣١) والوعيد الأخروي يشمل قتل الإنسان نفسه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا.ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالا مخلدا فيها أبدا.ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا(٣٢)

**المعنوي:** يقصد به ضياع الشخصية والتنكب عن الهدى والتخلي عن الدور الريادي في عمارة الأرض كما تعد إهانة الإنسان واحتقاره نوعا من أنواع القتل المعنوي كما قال تعالى:يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْلَا يَسْخَرْ قَوْمٌمِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواخَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ...(٣٣)

**٤.القصاص في القتل العمد:** أوجب القصاص في القتل العمد والدية والكفارة في القتل خطأ عن أنس رضي الله عنه أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين قيل من فعل هذا بك، أفلان أفلان ؟ حتى سمي اليهودي، فأومت برأسها فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بين حجرين(٣٤) فحفظ دم الإنسان أحد المقاصد التي جاءت الشريعة بصيانتها وقد شدد الدين الإسلامي على حرمة قتل النفس التي حرمها الله تعالى، ومن أجل ذلك شرع القصاص وسيلة من وسائل حفظ النفس في المجتمع البشري.

**المبحث الثاني: التطبيقات الدعوية لحفظ النفس من جانب الداعي والمدعو.**

وفيه مطلبان:

**المطلب الأول: التطبيق الدعوي لحفظ النفس من جانب الداعي .**

إن دعوة الداعي تدور حول المقاصد الشرعية من أهمها حفظ النفس،وذلك ببيان أهميتها ومنزلتها في الدين والحث على المحافظة عليها، والتحذير من إضاعتها كما أشار إليه الإمام الشاطبي عليه الرحمة قال:فقد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس:الدين والنفس والنسل والمال والعقل وعلمها عند الأمة كالضروري..(٣٥)

فيحفظ النفس دعويا ببيان حرمتها والتأكيد على كرامتها والنهي عن إزهاقها بغير حق كما قال تعالى: مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍفِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا...(٣٦)

مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ: أي ومن قتل نفسا بغيرسبب من قصاص أو فساد في الأرض واستحل قتلها بلا سبب ولا جناية فكأنما قتل النفس جميعا. وَمَنْ أَحْيَاهَا:أي حرم قتلها واعتقد ذلك، فقد سلم الناس كلهم منه هذا الاعتبار(٣٧)

و من حرص الشريعة الإسلامية على حفظ النفس وحمايتها أن الشارع هدد من يستحلها بأشد عقوبة،كما قال تعالى:وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا...(٣٨)وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسي بيده لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا(٣٩) هذه الرواية قد بينت لنا أهمية حرمة الدماء والنهي عن

قتل النفس. وقوله صلى الله عليه وسلم لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار.(٤٠) وقوله صلى الله عليه وسلم: من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة.(٤١)

**التطبيقات الدعوية لحفظ النفس:**

إن الدعاة يهتمون في بيانهم وخطبهم على هذا بأمور آتية:

- حفظ النفس هي من مقاصد الضرورية ودعوة الداعي تدور بين حفظ الدين والنفس.
- تربية المدعوين لحفظ النفس كقتل الجسدي والمعنوي:حرم الإسلام قتل النفس سواء قتل الإنسان أو غيره كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث النفس بالنفس الثيب الزاني المارق من الدين التارك للجاعة(٤٢) والوعيد الأخروي يشمل قتل الإنسان نفسه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا.ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالا مخلدا فيها أبدا.ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا(٤٣) والمعنوي: يقصد به ضياع الشخصية والتنكب عن الهدى والتخلي عن الدور الريادي في عمارة الأرض كما تعد إهانة الإنسان واحتقاره نوعا من أنواع القتل المعنوي كما قال تعالى:يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ...(٤٤)
- تربية النظام الديني الذي يحفظ حقوق الإنسان إنها يصير الإنسان إلى بقائه وحفظه
- تعليم الأطفال لحفظ النفس للأجيال القادمة.
- والدعوة إلى وسائل الضرورية التي وسيلة دفاعية لحفظ النفوس.
- أن الداعي يحاول ببيانه وتبيانه أن يظهر دين الإسلام على الأديان الباطلة لأن الإسلام ضامن لمقاصد الضرورية منها حفظ النفس.
- والداعي يوصل المؤمن إلى السيرة النبوية إنما هي وسيلة كبرى للمقاصد الضرورية ومنها حفاظة النفس.
- والداعي يدعوا الناس إلى مناهج النبوة: تلاوةالقرآن، وتزكية النفوس و تعليم الكتاب والحكمة،وهذا المنهج أساس لحفظ الدين والنفس،ودعوته تدور بين هذا المنهج القويم.كماذكر الله منهج دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ(٤٥)
- وأن الداعي ينهى عن المسكرات لحفظ النفس والعقل لأن المسكرات فسدت حياة الإنسان
- والداعي يعلّم الناس الأدعية المأثورة لحفظ النفس التي وردت في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم كأدعية العين والحسد.
- الداعي الأعظم صلى الله عليه وسلم سيرته تدور بين الدعوة وحفظ النفس والداعي يتبعه في كل مكان الدعوة على تطبيق السيرة النبوية.

**المطلب الثاني: التطبيق الدعوي لحفظ النفس من جانب المدعو.**

للمدعو واجبات كثيرة لحفاظة النفس منها:

**١.استجابة الحق:** لابد للمدعو أن يستجيب للحق، وأنهم إذا فعلوا فقد سلكوا على سبيل الفوز والفلاح،لقوله تعالى: إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ(٤٦)السمع والطاعة واجبة على المدعوين لمحافظة النفس.

٢. أنيقوم بالتطبيق العملي والتطبيق الدعوي،فبعد سماع الحق، والقناعة به،والعمل به، والقيام بحق الإسلام الذي قبلوا دعوته، فيقيموا حياتهم وسلوكهم على منهجه، ويلتزموا عبادة ربهم كما أمروا.وعلى المدعو أن يطبق ماهو مطلوب منه لأن الإيمان يقتضي عن المدعو أن ينفذ أحكام الله تعالى في حياته لحفظ النفس كما قال تعالى.... إلاالذين آمنوا وعملوا الصالحات(٤٧)

٣. قبول الدعوة من الحق واستنقاذ نفسه من النار وغضب الرب لحفظ النفس وقوله تعالى:
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا(٤٨)

٤. الاهتمام بالأدعية لحفظ النفس، منها: اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي (٤٩) وفيه طلب حفظ الضروريات، حيث تضمن هذا الدعاء الطلب من الله بأن يحفظ الداعي والمدعو من المهالك والبلاء التي تعرض لابن آدم من الجهات الست. ويمكن أن يكون مثالا لما يتعلق بحفظ الحاجيات، فقد تضمن تضرع الداعي والمدعو إلى الله بأن يحفظها من الأمراض والأخطار التي تدخله في الضيق والحرج والمشقة، وهذه الأدعية تحفظ الداعي والمدعو في مجال الدعوة إلى الله تعالى ومفيدة للمدعو لحفظ النفس.

5. عدم تحميل النفس مالاتطيق كما قال تعالى: لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا(٥٠)

٦.النهي عن إهمال النفس وتعريضها للأذى وقوله تعالى: وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ (٥١)

٧.تحريم إلحاق الضرر بالنفس، كما قال تعالى: وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ وَأَحۡسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ.(٥٢)

٨.تحريم قتل النفس: وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا(٥٣)

أقوم سلوكي: من القسط الحرص على المتوسط والاعتدال في كل الأمور عبادة وأكلا ورياضة وتعلما، حتى أزكي نفسي وأقيها من كل ما يضرها كما أمرنا الله

تعالى.

لابد للمدعو أن يدرس السيرة النبوية فيلاحظ الأمثلة كثيرة على هذا الموضوع كما يرى الباحث أن سيدنا أبابكر الصديق المدعو من الأولين السابقين أنه رأى بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فتنا كثيرة التي ظهرت في بداية عهده كمنكري الزكاة-لحفظ نفس الفقراء المدعوين- ومدعي النبوة فقام أبوبكر الصديق رضي الله عنه صامدا ثابتا ضدها حتى أقلعها من جذورها حفاظا على دينه القويم.

**المبحث الثالث: التطبيقات الدعوية لحفظ النفس في موضوع الدعوة وأساليبها.**

فيه مطلبان:

**المطلب الأول : التطبيق الدعوي لحفظ النفس في موضوع الدعوة .**

إن القرآن الكريم والسنة النبوية تؤكدان على حرمة النفس الإنسانية، وأن الباحث يقدم الأمثلة من السيرة النبوية التي توضح لنا التطبيق الدعوي لحفظ النفس.فقد تضافرت النصوص من السيرة النبوية التي تؤكد حرمة دم الإنسان بالشكل العمومي إلا بحق، سأذكر تفاصيله في السطور القادمة هي :

إن السنة النبوية في هذا الصدد على قسمين:

١.السنة القولية الدعوية لحفظ النفس ٢: السنة الفعلية الدعوية لحفظ النفس

**الأول: السنة القولية لحفظ النفس**

إن أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم هي التي تؤكد حرمة الإنسان وكرامته في كل مجال الحياة إلا بالحق، وأن الشرك والكفر في حد ذاتهما ليسا بسبب في استحابة الدماء والقتل، فتفصيله كالآتي:

١.**تحريم القتل الجسدي والمعنوي :** حرم الإسلام قتل النفس سواء قتل الإنسان أو غيره كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث النفس بالنفس الثيب الزاني المارق من الدين التارك للجماعة(٥٤) والوعيد الأخروي يشمل قتل الإنسان نفسه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا.ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالا مخلدا فيها أبدا.ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا(٥٥)

وأيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اجتنبوا السبع الموبقات"، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: "الشرك بالله،والسحر،وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات"(٥٦)

وأيضًا قوله-صلى الله عليه وسلم-:"لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها وذلك لأنه أول من سن القتل"(٥٧)

الأحاديث المذكورة تبين لنا أن دعوته-صلى الله عليه وسلم- تدور بين حفظ النفس وكرامتها، وأيضا يظهر من هذا الحديث الشريف تنكير كلمة النفس أي (نفس) ليدل على العموم والشمول وهي دالة لمحافظة النفس من جميع معانيها

أما تحريم المعنوي:فيقصد به ضياع الشخصية ،وكرامته، والتنكب عن الهدى،والتخلي عن الدور الريادي في عمارة الأرض كما تعد إهانة الإنسان،واحتقاره هو نوع من أنواع القتل المعنوي كقوله تعالى:"يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ "(٥٨)

**٢.تكريم الإنسان بمنع القذف والسب:** المحافظة على كرامة الإنسان وشرفه من أوجب ما جاء به الإسلام فمنع الناس من القذف وسب الآخرين.كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لعن مؤمنًا فهو كقتله ومن قذف مؤمنا بكفر فهو كقتله"(٥٩) وقوله:"أيها الناس إنّ نساءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا،ألاهل بلغت؟ فاللّهم!فاشهدإلى أن قال: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه"(٦٠)و أيضًا "نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن قذف المحصنات المؤمنات الغافلات" (٦١)

**الثاني: السنة الفعلية التطبيقية الدعوية لحفظ النفس**

أما السنة التطبيقية الدعوية لحفظ النفس فهي تطبيق عملي في السيرة النبوية، ويريد الباحث أن يلقي الضوء على التطبيقات الدعوية لحفظ النفس في السيرة النبوية، فأمثلتها كالآتي:

عندما نبحث في السيرة الطيبة فنجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تعايش مع غير المسلمين في المدينة الطيبة دون فتح الطرق أو الذرائع التي قد تؤدي إلى استباحة دمائهم لكونهم غير المسلمين، بل كان لهم ما للمسلين من حقوق و واجبات، وكان عليهم أيضًا ما على الأمة الإسلامية من حقوق وواجبات.

وأن الباحث يفهم أن يكون الداعي حليما لأن الحلم سيفضي إلى حفظ النفس فيكون التطبيق الدعوي على درجة الكمال كما يجد في السيرة النبوية،إنه سيقدم بعض الأمثلة المهمة للتطبيق الدعوي فهي:

- **موقف الرسول صلى الله عليه وسلم مع أعدائه بعد فتح مكة**

إن القريش وأصحابهم الذين عادوا الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعذبوه، وأخرجوه من بلده حتى هاجر إلى المدينة المنورة، وظلوا يقاومون نور الله تعالى حتى آخر لحظة، وعندما تمكن منهم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد الفتح المبين فإذ به يعفو عنهم، ويقول لهم: لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ(٦٢)اذهبوا فأنتم الطلقاء.

وقال لأبي سفيان وقد سيق إليه بعد أن جلب إليه الأحزاب وقتل عمه وأصحابه ومثل بهم فعفا عنه ولاطفه في القول: ويحك يا أبا سفيان ألم يئن لك أن تعلم أن لاإله إلا الله ؟ فقال: بأبي أنت وأمي، ما أحلمك وأوصلك وأكرمك(٦٣).

يوضح هذا المثال المذكورالسنة التطبيقية الدعوية لحفظ نفس غير المسلمين الذين آذوه وحاولوا قتله ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عفا عنهم ولاطفهم لحفظ

النفس ولتقوية دين الله تعالى في الأيام القادمة.

ولو كان منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل بسب الشرك والكفر لكان أولى الناس بتطبيقه رسول الله مع الذين آذوه وحاولوا قتله برغم تمكنه منهم، غير أنه قد عفا عنهم لكونه رحمة للعلمين. فصار العفو والصفح وسيلة عظيمة لقبول دعوة الإسلام حتى إنهم يدخلون في دينه أفواجا.فأقوال رسول الله صلى الله وأفعاله تؤكد على في دعوته الكريمة حفظ النفس.

- **موقف الرسول صلى الله عليه وسلم من الذي رفع عليه السيف**

عن جابر بن عبد الله قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم غزوة نجد فلما أدركته القائلة وهو في واد كثير العضاة فنزل تحت شجرة واستظل بها وعلق سيفه فتفرق الناس في الشجر يستظلون وبينا نحن كذلك إذ دعانا رسول الله صلى الله عليه و سلم فجئنا فإذا أعرابي قاعد بين يديه فقال:(إن هذا أتاني وأنا نائم فاخترط سيفي فاستيقظت وهو قائم على رأسي مخترط صلتا قال من يمنعك مني ؟ قلت الله فشامه ثم قعد فهو هذا ) . قال ولم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه و سلم (٦٤)

فيجد الباحث في سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه يصفح عن الكافر الذي أراد قتله حينما تمكن منه رغم عناده وكفره البواح،ولو كان مجرد كفره مباحا للقتل لما عفا عنه، ولم يعاقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم استئلافا، فهذه الدعوة التطبيقية العملية الواضحة لحفظ النفس في السيرة النبوية صلى الله عليه وسلم.وأيضا الأمثلة المذكورة توضح لنا جليا أن من المسلمات في الإسلام أن الله تعالى قد جعل للنفس البشرية حرمة عظيمة، ولم يجعل الكفر والشرك سببا في قتلها أو انتهاك حرمتها أو الاعتداء عليها.

**المطلب الثاني : التطبيق الدعوي لحفظ النفس في أساليب الدعوة .**

*إن الأساليب الدعوية هي وسيلة عظيمة لحصول المقاصد الضروريةونتائجهاوأن المقاصد الضرورية لاتحصل إلا بالوسائل ولذلك قدأمرالله تعالى عباده بإتخاذ الأساليب الموصلة إلى حصول مقاصدها لحفظ النفس.*

*ومن أساليب الدعوة: الأساليب التى يستخدمها الداعي فى دعوته لحفظ النفس: هي الترغيب والترهيب أعني بيان حقوق النفس وبيان واجباتها التي منحها الشارع لها ، والتي طالبها بها، وتحقيق التوازن بين منح الحقوق وبين أداء الواجبات.لأن الداعي يعرف أحوال المدعويين لأنهم ليسوا على مستوى واحد بل هم مختلفون على حسب عقولهم ومعرفتهم ففى هذا المبحث سيقدم الباحث بعض الأساليب المهمة المتعلقة بحفظ النفس.*

*التطبيقات الدعوية فى الأساليب الدعوية التى يستخدمها الداعي في الدعوة لحفظ النفس فهي كالآتية :*

***أهم أساليبها :*** *بيان حقوق النفس وبيان واجباتها التي منحها الشارع لها ، والتي طالبها بها ، وتحقيق التوازن بين منح الحقوق وبين أداء الواجبات.*

***الترغيب والترهيب لحفظ النفس :***

*سيأتي فيما يلي بيان أن الإسلام كيف استخدم الترغيب والترهيب للحصول على مقصد حفظ النفس، فعلى الداعي أن يركز في دعوته على الأساليب الآتية:*

***١: بيان أهمية النفس البشرية وحمايتها:*** *معرفة أهمية النفس البشرية وحمايتها : لقد عنى الإسلام عناية فائقة بالنفس الإنسانية ، وجعل الإنسان محل عناية الله دائماً ، فلقد خلق الله الإنسان حيث سواه بيده ونفخ فيه من روحه ، وكرمه بالعقل ، وجعله خليفة له في أرضه ، وأسجد له ملائكته، وزوده بمنهج يسير على مقتضاه حتى لا يضل ولا يشقى، إلى غير ذلك من نواحي التكريم ،ولقد بيّن القرآن الكريم المهمة الأساسية لوجود الإنسان وهى خلافته في الأرض، وعمارتها ولأجل ذلك أوجب حقوقا للنفس فعليك أن تستوفيها في طاعة الله.*

**٢:منها حقوق النفس المحافظة عليها من كل ما يلحق بها الضرر:** الأصل في ذلك القرآن والسنة حيث تضمنا ما يحفظ للنفس حرمتها ومنزلتها فأمرهم بالتوحيد وحرم عليهم الشرك كما قال تعالى: وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا (٦٥)

عن معاذ رضي الله عنه، قال: كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير، فقال: "يا معاذ! هل تدري حق الله على عباده، وما حق العباد على الله؟، قلت: الله ورسوله أعلم! قال: "فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا"، فقلت: يا رسول الله! أفلا أبشر به الناس؟ قال: "لا تبشرهم، فيتكلوا" (٦٦)

***٣:ومن أساليبها: هي تحريم الاعتداء عليها:***

*قد اشتملت كل الشرائع الإلهية والأديان السماوية على ما يدعو إلى المحافظة على النفس البشرية وحرمتها، قال الله تعالى:"مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ... " (٦٧) وقوله تعالى:"وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ..."( ٦٨)كذلك بيّنت السيرة النبوية مكانة النفس الإنسانية، وعظمها، وشرفها،وشددت العقاب على كل من يرتكب قتلها أو إهلاكها بغير حق.*

*قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ"(٦٩)*

*وأيضًا قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : " لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ". (٧٠ )*

*عن عبادة بن الصامت- رضي الله عنه-قال:" كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِفِي مَجْلِسٍ فَقَالَ : "تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ" (٧١ )*

***٤:ومنها: تحريم قتل الإنسان نفسه ووجوب حفظها***

*قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-"مَن تردَّى مِنْ جبل فَقَتلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي*

**التطبيقات الدعوية للمقاصد الضرورية:**

**دراسة تحليلية لحفظ النفس من خلال السيرة النبوية**

*يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا "(٧٢)وقوله -صلى الله عليه وسلم- :"وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".(٧٣) وعن أَبِي هريرة قَالَ: قَالَ رسول الله-صلى الله عليه وسلم-:" الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ وَالَّذِي يَطْعنها يَطْعنها فِي النَّارِ".(٧٤)*

***٥. وبيان حقوق النفس: إعطائها حقها وعدم التكليف فوق قوتها***

*عن أبي سلمة قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ -رضى الله عنهما-قَالَ: كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ، وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ.قَالَ: فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ لِي: " أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ " . قُلْتُ بَلَى! يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلاَّ الْخَيْرَ. قَالَ: " فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ " . قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ! قَالَ: " فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ،قَالَ:"فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ" . قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ: "كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا " . قَالَ: " واقرأ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ " . قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ! قَالَ: " فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ " . قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: " فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ " . قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ! . قَالَ: " فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ وَلاَ تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا " . قَالَ: فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ . قَالَ: وَقَالَ لِي النَّبِيُّ- صلى الله عليه وسلم-: " إِنَّكَ لاَ تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرٌ " . قَالَ: فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم - فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم" (٧٥).*

*هذا الحديث الشريف يوضح لنا بيان حقوق النفس حيث نهى عن تكليف النفس بما لا يستطيع تحمله.*

**٦.وبيان التحريم على الأمة الإسلامية الظلم، وسوء الظن، والسحر، وقتل النفس، وسائر الكبائر:**

**الأول: الداعي يمنع من الظلم:**عن أبي ذر-رضي الله عنه- عن النبيفيمَا رَوَى عن اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ:

" يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ...وفي لفظ لمسلم "إِنِّي حَرَّمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي فَلَا تَظَالَمُوا"(٧٦)

وجاء في حديث آخر: عن جابر بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّقَالَ اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.(٧٧)فعلى الداعي أن يبين ما جاء في الشريعة من منع الظلم على الآخرين.

**الثاني: الداعي يمنع من سوء الظن:** عن أَبِي هريرة أَنَّ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا(٧٨)

فالحديث نهى عن سوء الظن لأنه يوصل إلى سلب حقوق الناس .

**الثالث: يمنع من القتل والسحر:**

عن بن عمر قَالَ إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا سَفْكَ الدَّمِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حِلِّهِ(٧٩)

عن أبي هريرة:"اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله! وما هن ؟قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس... (٨٠).

عن أنس بن مالك عن النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: أكبر الكبائر الإشراك بالله وقتل النفس(٨١)

اتضح من الأحاديث أن القتل والسحر من الكبائر، فعلى الداعي أن يبين أمام المدعوين خطورتها ويمنعهم عن ارتكابها،وتبين لنا مما مضى أن الشريعة كاملة شاملة لجميع شئون الحياة الإنسانية خصوصا لحفظ النفس، وتوضح لنا أن الحقوق من الأمور التي جاءت الشريعة لإثباتها وضمانها للجميع الناس. وأن الله تعالى كرم النفس البشرية، وجعل لها حقوقًا، وأوجب عليها واجبات، وحرّم الاعتداء عليها في كل مجال حياتها كحرمة الاعتداء على النفس البشرية بأي نوع من أنواع الاعتداءات وحرمة قتل النفس وقتل الغير.

والداعي يبين صلاحية الدين لكل زمان لربانية مصدره وشمولية للحياة الإنسانية. ووجوب حفظ النفس البشرية، وصيانتها من ما يفسدها، وعلى المدعوين تطبيقها في حياتهم ونقلها إلى الأجيال القادمة.

**الخاتمة وفيها النتائج**

- السيرة النبوية التي توضح لنا التطبيق الدعوي لحفظ النفس.فقد تضافرت النصوص من السيرة النبوية التي تؤكد حرمة دم الإنسان بالشكل العمومي إلا بحق.
- الداعي الأعظم صلى الله عليه وسلم سيرته تدور بين الدعوة وحفظ النفس والداعي يتبعه في كل مكان الدعوة تطبيقًا للسيرة النبوية.
- والداعي يوصل المؤمن إلى السيرة النبوية إنما هي وسيلة كبرى للمقاصد الضرورية ومنها حفاظة النفس.
- وأيضا إنهم يدعون الناس إلى مناهج النبوة: تلاوةالقرآن، وتزكية النفوس و تعليم الكتاب والحكمة،وهذا المنهج أساس لحفظ الدين والنفس،ودعوته تدور بين هذا المنهج القويم.
- دعوة الداعي تدور حول المقاصد الشرعية من أهمها حفظ النفس،وذلك ببيان أهميتها ومنزلتها في الدين والحث على المحافظة عليها، والتحذير من إضاعتها.
- الداعي يحاول ببيانه وتبيانه أن يظهر دين الإسلام على الأديان الباطلة لأن الإسلام ضامن للمقاصد الضرورية منها حفظ النفس.
- *إن الأساليب الدعوية هي وسيلة عظيمة لحصول المقاصد الضروريةونتائجهاوأن المقاصد الضرورية لاتحصل إلا بالوسائل ولذلك قدأمرالله تعالى عباده بإتخاذ الأساليب الموصلة إلى حصولها ومنها حفظ النفس.*

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

**الهوامش (References)**

(١ )**المستصفى من علم الأصول،** أبوحامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق:حمزة بن زهير، بدون السنة،الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة،المدينة المنورة. ٢٨٧/١
Al ustasfa min ilmil ul usool, abo hamid Muhammad al Ghazali Thqeq: Hamza bin zuhir Al jamia al islamia, kulia al sharia, Al madeena al munawara, 1/ 282

٢. النساء،٢٩.
Al nisa: 29

٣. **سيرة ابن هشام** ،ص٢٩٧؛ **الرحيق المختوم** للمباركفوري،ص٣٠٨.
Serat ibn hishaam safaha no:297, Al raheeq ul makhtoom, mubark puri,safaha no: 308

٤ النساء،٢٩.
Al Nisa: 29

٥. **سيرة ابن هشام** ،ص٢٩٧؛ **الرحيق المختوم** للمباركفوري،ص٣٠٨.
Serat ibn hishaam safaha no:297, Al raheeq ul makhtoom, mubark puri,safaha no: 408

٦. **سيرة ابن هشام،** ص٢٩٧.
Serat ibn hishaam safaha no:297,

٧. الأنعام:١٥١
Al Anaam::151

٨. النساء:٩٣.
Al nisa: 93.

٩. **سنن النسائي،** رقم الحديث: ٣٩٩٧
Sunan al nisai, raqmul hadith : 3997

١٠. **سنن الترمذي،** محمد بن السورة الترمذي، رقم الحديث:١٣٩٧
Sunan Al Tirmzi,Muhammad bin sora Al Tirmzi: Rqmul Hadith:1397

١١. **صحيح البخاري،** رقم الحديث:٦٩١٣.
Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 6914

١٢**الرحيق المختوم** للمباركفوري،ص:٦٧
Al raheeq ul makhtoom, mubark puri,safaha no: 67

١٣.لينظر للتفصيل: **الرحيق المختوم** للمباركفوري،ص١٥٠.
Al raheeq ul Makhtoom, mubark puri,safaha no: 150

١٤. **صحيح البخاري،** رقم الحديث:٣٨٩٢.
Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 3892

١٥**الرحيق المختوم،** للمباركفوري،ص٩٣.
Al raheeq ul Makhtoom, Mubarik puri,safaha no: 93

١٦.لينظر للتفصيل: **الرحيق المختوم،** للمباركفوري،ص١٨٢
Al raheeq ul Makhtoom, Mubarik puri,safaha no: 182

١٧.**فقه السيرة،** محمد الغزالي، منشورات،عالم المعرفة،ص٣٨٨ .
Fiqu al seerat, Muhammad Al Ghazali, Aalim Al marifat, safaha no: 477

١٨. هود،٦١.
Hood: 61

١٩. **سنن أبي داؤد،** سليمان بن أشعث السجستاني، كتاب النكاح، باب النهي عن التزويج من لم يلد من النساء، رقم الحديث: ٢٠٥٠.
Sunaan Abi Dawod , Suliman bin Ashas Al sajistani, Rqmul Hadith: 2050

٢٠. الروم:٢١
Al Room: : 21

٢١. هوالشيخ العز بن عبد السلام.

٢٢ **قواعد الأحكام في مصالح الأنام،** أبومحمد عزالدين عبد العزيز بن عبد السلام ، المتوفى:٦٦٠هـ، دار المعرفة، بيروت لبنان، ج١، ص ٥٨.
Qawaaid Ul Ahkaam fi Masalih Al anaam, Abo Muhammad izudin bin abud al salam, Dar ul marifa, beroot Labnan, 1/58

٢٣ **صحيح مسلم:** رقم الحديث:٢٦٦٣
Sahaheeh Muslim, Raqam ul Hadith: 2664

٢٤. **سنن الترمذي،** محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الصحاك الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي ،١٩٩٨م ، بيروت،رقم الحديث : ٢٠٣٨.

Sunan Al Tirmzi,Muhammad bin sora Al Tirmzi: Rqmul Hadith: 2038

[٢٥]. **مسند أحمد،** رقم الحديث: ٣٥٧٨ .

Musnid Ahmad, Raqmul Hadith: 3578

[٢٦].الأنفال،٦٠

Al anfaal:60

[٢٧]. **سنن أبي داؤد،** سليمان بن أشعث السجستاني،كِتَابُ الْإِجَارَةِ، باب فِي النَّهْيِ عَنِ الْعِينَةِ،رقم الحديث:٣٣٦٢. Sunaan Abi Dawod , Suliman bin Ashas Al sajistani, Rqmul Hadith: 3462

[٢٨].**الرحيق المختوم** للمباركفوري، ص٣٠٣، ٣٠٤

Al raheeq ul Makhtoom, Mubarik puri,safaha no: 303, 304.

[٢٩]. رواه **البخاري** في صحيحه ، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن،رقم الحديث:٦٠٤٧.

Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 6048.

[٣٠]. سيرة ابن هشام، ص٢٩٧.

Serat ibn hishaam, safaha no:297,

[٣١]. رواه البخاري رقم الحديث: ٦٨٧٨.

Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 6878.

[٣٢].**صحيح مسلم** ،كتاب الإيمان ،حديث رقم: ٣٠٠ .

Sahaheeh Muslim, Raqam ul Hadith: 2664

[٣٣]. الحجرات ١١.

Al Hujrat:11

[٣٤]**رواه البخاري** رقم الحديث: ٢٣١٣.

Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 2413.

[٣٥]. **الموافقات،** أبو إسحاق بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي(ت٧٩٠ هـ) تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ٢٣إبريل ٢٠٠٧م،ص٣١.

Al muwafqat, Abo mosa ishaq bin Muhammad Al lakhmi Al shatbi, Tahqeeq: Abo mash hoor bin Hasan, safha no: 31

[٣٦]. المائدة: ٣٢.

Al maida: 32

[37].**تفسير القرآن العظيم،** أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي(ت ٧٧٣هـ) التحقيق: محمد حسين شمس الدين ، ١٤١٩هـ، دار الكتب العلمية ، بيروت، سورة المائدة:٣٢،ج٣،ص٨٣.

Tafseer ur Quraan Al Azeem, Abu Al fida Ismail bin umar Al Qurshi al basri sum Al Damishqi, Tahqeeq: Muhammad Husain Shamsudin, Dar Al kutab Al ilmia, Beroot. Sortul Maaida:32 jild :3, safha no:83.

[٣٨]. النساء:٩٣

Al nisa: 93.

[٣٩]. **سنن النسائي،** رقم الحديث: ٣٩٩٧

Sunan al Nisai, raqmul hadith : 3997

[٤٠]. **سنن الترمذي،** محمد بن السورة الترمذي، رقم الحديث:١٣٩٧

Sunan Al Tirmzi,Muhammad bin sora Al Tirmzi: Rqmul Hadith:1397

[٤١]. **صحيح البخاري،** رقم الحديث:٦٩١٣

Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 6914.

[٤٢]:رواه البخاري رقم الحديث: ٦٨٧٨

Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 6878.

[٤٣].**صحيح مسلم** ،كتاب الإيمان ،حديث رقم: ٣٠٠.

Sahaheeh Muslim, Raqam ul Hadith:300

[٤٤]. الحجرات ١١.

Al Hujraat:11

[٤٥].آل عمران:١٦٣.

Aal Imran:164

[٤٦]. النور:٥١.

Al Noor: 51

[٤٧].العصر:٣.

Al asr:3

[٤٨].التحريم: ٦.

Al Tahreem:6

[٤٩]. **سنن أبي داود**، سليمان أشعث السجستاني،باب مايقول إذا أصبح، رقم الحديث:٥٠٧٦.
Sunaan Abi Dawod , Suliman bin Ashas Al sajistani, Rqmul Hadith: 5076
[٥٠]. البقرة:٢٨٦.
Al Baqrah:286
[٥١].الأنعام:١٥١.
Al An,aam: 151
[٥٢]. البقرة:١٩٥
Al Baqrah:195
[٥٣]. النساء:٢٩.
Al Nisaa:29

[٥٤]:رواه البخاري رقم الحديث: ٦٨٧٨.
Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 6878.

[٥٦]. الجامع الصحيح للبخاري،تحقيق: محمد زهير بن الناصر،١٤٢٢هـ،دارطوق النجاة، رقم الحديث:٢٧٦٦.
Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 2766.
[٥٧]. الجامع الصحيح للبخاري،رقم الحديث: ١٢٨٣
Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 1273.
[٥٨]. الحجرات ١١
Al Hujrat:11
[٥٩]. رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن،رقم الحديث:٦٠٤٧
Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 6047.
[٦٠]. سيرة ابن هشام، ص٢٩٧.
Serat ibn hishaam safaha no:297
[٦١]. الجامع الصحيح للبخاري، رقم الحديث:٢٧٢٦
Saheh ul Bukhari,: Rqmul Hadith: 2726.
[٦٢]. يوسف: ٩٢.
Yosaf:92
[٦٣]. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى(المتوفى:٥٤٤هـ)،دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م، ج٢،ص١١.
Al Shifa btreef haqoq ul Mustafa, Abo al fazal Al Qazi Ayaz bin mosa, Dar al fiker lil taba,at ,w, al nashr w al tozeea, jild:2,safaha no:11

[٦٤].الجامع الصحيح للبخاري،كتاب المغازي، باب غزوة بني المصطلق من خزاعة وهي غزوة المريسيع،رقم الحديث: ٣٩٠٨.
Al jami Al Saheh ul lil Bukhari,: Rqmul Hadith: 3907.
[٦٥]النساء: ٣٦.
Al Nisaa:36
[٦٦] الجامع الصحيح للبخاري،كتاب الجهاد والسير باب اسم الفرس والحمار،رقم الحديث: ٢٨٥٦.
Al jami Al Saheh ul lil Bukhari,: Rqmul Hadith: 2856
[٦٧]المائدة : ٣٢
Al Maida:32
[٦٨]النساء: ٩٣.
Al Nisaa:93
[٦٩]الجامع الصحيح للبخاري،كتاب أحاديث الأنبياء، رقم الحديث:٣٣٣٥.
Al jami Al Saheh ul lil Bukhari,: Rqmul Hadith: 3335
[٧٠]الجامع الصحيح للمسلم،رقم الحديث:١١٨.
Al jami Al Saheh ul lil Muslim,: Rqmul Hadith: 118
[٧١] الجامع الصحيح للمسلم، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، رقم الحديث:١٧٠٩.
Al jami Al Saheh ul lil Muslim,: Rqmul Hadith: 1809
[٧٢]الجامع الصحيح للمسلم، كتاب الإيمان، رقم الحديث:١٠٩.
Al jami Al Saheh ul lil Muslim,: Rqmul Hadith: 109.

[٧٣]الجامع الصحيح للمسلم،المرجع السابق ، رقم الحديث:١١٠.
Al jami Al Saheh ul lil Muslim,: Rqmul Hadith: 110
[٧٤]الجامع الصحيح للبخاري، كتاب الجنائز،باب ما جاء في قاتل النفس ، رقم الحديث:١٣٦٥.
Al jami Al Saheh ul lil Bukhari,: Rqmul Hadith: 1365
[٧٥]الجامع الصحيح للمسلم، كتاب الصيامِ،رقم الحديث: ١٩٦٣
Al jami Al Saheh ul lil Muslim,: Rqmul Hadith: 1963.
[٧٦] الجامع الصحيح للمسلم، كتاب البر والصلة والآداب،رقم: ٢٥٧٢.
Al jami Al Saheh ul lil Muslim,: Rqmul Hadith: 2572.
[٧٧]الجامع الصحيح للمسلم، :٢٥٧٨.
Al jami Al Saheh ul lil Muslim,: Rqmul Hadith: 2572.
[٧٨]الجامع الصحيح للبخاري، كتاب الأدب، رقم الحديث:٦٠٦٦.
Al jami Al Saheh ul lil Bukhari,: Rqmul Hadith: 6066.
[٧٩]الجامع الصحيح للبخاري، كتاب الديات، رقم الحديث:٦٨٦٣.
Al jami Al Saheh ul lil Bukhari,: Rqmul Hadith: 6863.
[٨٠]الجامع الصحيح للمسلم، كتاب الإيمان، رقم :٢٦٢؛ الجامع الصحيح للبخاري،رقم الحديث:٢٦١٥.
Al jami Al Saheh ul lil Muslim,: Rqmul Hadith: 262., Al jami Al Saheh ul lil Bukhari,: Rqmul Hadith: 2615
[٨١]الجامع الصحيح للبخاري، كتاب الديات، رقم الحديث:٦٨٧١.
Al jami Al Saheh ul lil Bukhari,: Rqmul Hadith: 6871.